قراءة مقاصدية

في آليات تحقيق العدالة في سورة النساء

د. رقية طه جابر العلواني

الأستاذ المشارك بكلية الآداب جامعة البحرين

Analytical reading of the value of justice and the mechanisms of achieving it in Surat al-Nisah

Dr. Ruqaia Taha Alawani

This paper deals with the value of justice through the contemplation of *Surat al-Nisah*, in an attempt to answer certain questions related to the value of justice; Is the value of justice in *Surat al-Nisah* a theoretical value or is it practical value? What are the mechanisms in which practical aspects of the implementation of justice in society have emerged? Is justice in *Surat al-Nisah* is an individual or collective responsibility?.The study adopts the methods of analysis and contemplating to reach the answer to these questions, without attempting to enter with preconceived assumptions that may confuse the reader of the purposes of this Great Surat and its tools in highlighting the mechanisms of achieving the value of justice.All this clearly shows the breadth of human dignity in Islam, and that it include all stages of his life.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

تعد إشكالية العدالة من أكثر المفاهيم والإشكاليات الأخلاقية والفلسفية إثارة للجدل، وقد تمّ تناولها غالبا ضمن الحديث عن مفاهيم فلسفية أخرى كالحق والواجب.

وتكمن أهمية العدل(١) في المجتمعات بالنظر لكون العلاقات الاجتماعية بين الأفراد والجماعات لا تستقيم من دون العدالة كقيمة أخلاقية.فهي مطلب إنساني يرتبط بقيمته وكينونته الإنسانية الأمر الذي يجعلها ترتبط بالحديث عن الحرية والمساواة والكرامة والحق والواجب....

وقد تمّ التصدي لدراسة العدالة وآليات تحقيقها بصيغ مختلفة ومتعددة ومتضاربة في بعض الأحيان، وهذا الاختلاف يعود إلى ارتباط مشكلة العدالة بالثقافة السائدة والنموذج القيمي وما يحدده من أولويات قيمية أخلاقية وسياسية.

(١) يتم استعمال "العدل" و"العدالة" في هذه الدراسة كمترادفين بنفس المعنى في اللغة العربية قصد التبسيط، وإن ذهب بعض الباحثين في الموضوع إلى التمييز بين الاصطلاحين. انظر على سبيل المثال: آيات عادل زكريا محمد حسن، مفهوم العدالة بين أفلاطون ورولز، أطروحة ماجستير، جامعة دمنهور – كلية الآداب –قسم الفلسفة، ٢٠١٢م، ص. ٩-١٢ و٥٥-٥٩.

إلا أن الناظر في كتاب الله الكريم، يلحظ توجهًا لتناول العدالة يختلف عن كل ما سواه. وثمة سور قرآنية عظيمة اهتمت بقيمة العدالة على وجه الخصوص موضحّة آليات إيجادها وصيرورتها القيمية في الفرد والأسرة والمجتمع ولعلّ سورة النساء من أكثر سور القرآن دلالة على ذلك. واللافت لنظر المتدبّر في القرآن العظيم أن الأحكام الشرعية الواردة في تطبيقات العدالة جاءت لتجمع الناس على المقاصد الضرورية المتمثلة في؛ حفظ الدين، النفس، العرض، العقل والمال، ومن ثم اندرجت تحتها منظومة الحفاظ على الكرامة الإنسانية التي تحمي وتصون القيمة الإنسانية للبشر بصرف النظر عن مستوياتهم ومعتقداتهم وألوانهم، فالسورة جعلت الإنسانية أسرة واحدة.

من هنا جاءت هذه الورقة لتتناول قيمة العدالة من خلال تدبّر سورة النساء لتحاول الإجابة عن أهم التساؤلات في قيمة العدالة؛ هل العدالة في سورة النساء قيمة أخلاقية نظرية مجردة أم أنها قيمة تطبيقية عملية تحقق مقاصد الشريعة؟. وما هي الآليات التي ظهرت فيها الجوانب العملية لتنفيذ قيمة العدالة في المجتمع؟ وهل العدالة في سورة النساء مسؤولية فردية أم جماعية؟.

وتتبنى الدراسة منهج التحليل والتدبّر والاستنباط للتوصل إلى الإجابة عن هذه التساؤلات، دون محاولة الدخول إلى سورة النساء بفرضيات مسبقة يمكن أن تشوش ذهن القارئ المتدبّر لمقاصد السورة العظيمة ومناسباتها في إبراز قيمة العدالة وتحققها.

المبحث الأول

أشكال المناسبات في سورة النساء وسياقات العدالة

أولا: مفتتح سورة النساء وسياقات العدالة

سورة النساء([1]) نزلت بعد سورة الممتحنة([2])، ولكن في ترتيب المصحف هي السورة الرابعة بعد سورة آل عمران.ومن أبرز ما ينبغي الاهتمام به حين تناول

(١) سورة النساء سورة مدنية وتسمى سورة النساء الكبرى، لتمييزها من سورة النساء الصغرى وهي سورة الطلاق، وقد عنيت سورة النساء ببيان أحكام النساء واليتامى والأموال والمواريث والقتال وتحدثت عن أهل الكتاب وعن المنافقين وعن فضل الهجرة ووزر المتأخرين عنها وحثّت على التضامن والتكافل والتراحم وبيّنت حكم المحرّمات من النساء. كما حثت على التوبة ودعت إليها وسيلة للتطهّر ودليلًا على تكامل الشخصية واستعادة الثقة بالنفس والشعور بالأمن والاطمئنان. وعدد آيات سورة النساء ١٧٦ آية، وعدد كلماتها ٣٧٤٥ كلمة». انظر: التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور – ط الدار التونسية للنشر (٤/٢١١)، الموسوعة القرآنية خصائص السور لجعفر شرف الدين – ط١ دار التقريب بين المذاهب الإسلامية (٢/ ١٠٧).

(٢) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي – ط١ شركة دار الأرقم (١/١٧٦). ويقول الطاهر بن عاشور في تفصيل بديع: «اتفق العلماء على أن سورة النساء نزلت بعد البقرة، فتعين أن يكون نزولها متأخرًا عن الهجرة بمدة طويلة. والجمهور قالوا: نزلت بعد=

أي مفهوم من المفاهيم في القرآن العظيم؛ مسألة التناسب بين الآي والسور في القرآن الكريم، فواتحها وخواتيمها وعلاقتها بالسور الأخرى ....

وسورة النساء بدأت بقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ) [النساء:١] والآية الأخيرة في سورة آل عمران يقول الله – عز وجلّ – فيها: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) [آل عمران: ٢٠٠].

فالخطاب في آخر سورة آل عمران وصية للمؤمنين: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» والخطاب في مفتتح سورة النساء يبدأ «يَا أَيُّهَا النَّاسُ».

وقد انتقلت الآيات من خطاب للمؤمنين إلى خطاب العالم والناس فالرسالة في هذه السورة رسالة عالمية على وجه الخصوص، لا تختص بالقوم الذين شرّفهم الله بنزول القرآن فيهم أولًا، بل هي رسالة للعالم لكافة تشريعاتها. ذاك أن مطلب العدالة لا تستقيم حياة البشرية إلا به.

فكانت الوصية بالتقوى أول ما بدئ به في سورة النساء التي حوت الكثير من الأحكام والتعاليم الخاصة بإيصال الحقوق وأداء الأمانات والعدل بين

= آل عمران، ومعلوم أن آل عمران نزلت في خلال سنة ثلاث أي بعد وقعة أحد، فيتعين أن تكون سورة النساء نزلت بعدها. » انظر: التحرير والتنوير – ط الدار التونسية للنشر (٤/٢١١-٢١٢).

الناس.....والبدء بالتقوى([1])، له دلالة ومقصد خاص لذا جاء التذكير به في أول سورة النساء {اتَّقُوا رَبَّكُمُ}.

ومن وجوه العلاقة والتناسب بين مفتتح السورة وسياقات العدالة؛ قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[النساء:١]. فالآية جاءت بالتذكير بالمساواة بين البشر في أصل الخلقة والقيمة الإنسانية «مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ». فهي دعوة تظهر فيها المناسبة بين وحدة النوع ووحدة الاعتقاد كذلك([2]).

(١) التقوى لغة: من الوقاية. وهي حفظ الشيء مما يؤذيه ويضره، أما في الشرع فهو أن يجعل العبد بينه وبين معصية الله مانعًا يقيه من عذاب الله. انظر الراغب الأصفهاني، في المفردات في غريب القرآن – ط١ دار القلم –بيروت (ص ٨٨١).
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٧/ ١٦٣): «اسم التقوى إذا أفرد دخل فيه فعل كل مأمور به وترك كل محظور. قال طلق بن حبيب: التقوى: أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة الله، وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عذاب الله».

(٢) **ابن عاشور، التحرير** والتنوير، مرجع سابق، تفسير سورة النساء، ص ٧٧.

ثانيا: نماذج من آيات سورة النساء وسياقات العدالة

حوت السورة العظيمة نماذج عدة تؤكد سياقات العدالة فيها، ومنها على سبيل المثال؛

أ – قوله تعالى: ﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾(١). [النساء: ٢]

فهنا بدأت الآية بحقوق اليتامى وأهمية الحفاظ عليها، لأن قيمة العدالة التي يؤسسها القرآن عدالة لا ترتبط بأوضاع الناس الاجتماعية، بل هي عدالة

(١) قال ابن أبي زمنين في تفسيره – ط١ دار الفاروق الحديثة (١/ ٣٤٥): «{وَآتوا الْيَتَامَى أَمْوَالهم} يَعْنِي: إذا بلغُوا {وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبيث بالطيب} قَالَ الْحسن: الْخَبيث: أكل أَمْوَال الْيَتَامَى ظلما، وَالطّيب: الَّذِي رزقكم الله؛ يَقُول: لَا تذروا الطّيب، وتأكلوا الْخَبيث {وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالكُم} يَعْنِي: مَعَ أَمْوَالكُم {إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرا} أَي: ذنبًا عظيمًا» اهـ.

وقال البغوي رحمه الله في تفسيره – ط١ دار إحياء التراث العربي (١/ ٥٦٢) تعليقًا على الآية: «واختلفوا في هذا التبديل، قال سعيد بن المسيب والنخعي والزهري والسدي: كان أولياء اليتامى يأخذون الجيد من مال اليتيم ويجعلونه مكانه الرديء، فربما كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من مال اليتيم ويجعل مكانها المهزولة، ويأخذ الدرهم الجيد ويجعل مكانه الزيف، ويقول: درهم بدرهم، فنهوا عن ذلك، وقيل: كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء والصبيان ويأخذ الأكبر الميراث، فنصيبه من الميراث طيب، وهذا الذي يأخذه من نصيب غيره خبيث، وقال مجاهد: لا تتعجل الرزق الحرام قبل أن يأتيك الحلال. «وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالكُم» أي: مع أموالكم، «إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرا» أي: إثمًا عظيما»

ترتبط بإنسانية الإنسان. فقد يحدث نتيجة لتقلبات الزمان والتغيرات في المجتمعات الإنسانية، أن تُهدر أموال هذه الفئة لسبب أو آخر؛ فكان البدء بها تنبيه للمجتمع بأن المجتمع الذي تُصان فيه حقوق اليتامى، هو الأقرب إلى تطبيق العدالة بكافة صورها.

ب- ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ﴾.[النساء:٣]. يقول ابن القيم حول هذه الآية: "سياق الآية إنما هو في نقلهم مما يخافون الظلم والجور فيه إلى غيره ، فإنه قال في أولها: (وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) فدلهم سبحانه على ما يتخلصون به من ظلم اليتامى ، وهو نكاح ما طاب لهم من النساء البوالغ ، وأباح لهم منه ، ثم دلهم على ما يتخلصون به من الجور والظلم في عدم التسوية بينهن فقال : (فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم) ، ثم أخبر سبحانه أن الواحدة وملك اليمين أدنى إلى عدم الميل والجور"(١).

ت- ومن جوانب التناسب في الآيات وسياقات العدالة كذلك ما جاء حول مهور النساء لتأتي الآيات الكريمة على كافة العادات القديمة والحديثة التي حرمت المرأة من هذا الحق الذي منحها الخالق سبحانه لها. ومنها قوله تعالى في الآية الرابعة: ﴿وَآتُواْ النِّسَاء صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾. ومن المتعارف عليه أن غالب

(١) ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، ص ١٧-٢٠.

القبائل العربية في العصر الجاهلي لم تكن تعطي المرأة مهرًا أصلًا، أو أن المهر في الأصل يكون من حق الولي([1]).

ث- ومن النماذج لسياقات العدالة في السورة؛ حقوق الميراث للنساء والصغار. فنزلت الآيات لتقطع الطريق على الممارسات القائمة على الظلم الاجتماعي في المجتمع الجاهلي الذي كان يَحرِم النساء والصغار من حق الميراث، على اعتبار باطل جدًا: أن الفئات الأولى بالميراث هي هذه الفئات التي تقوم بواجب الحماية والدفاع عن العشيرة والأسرة والقبيلة وهي الأحق بالمال؛ بينما تلك الفئات من النساء والصغار لا يقومون بأيّ حماية، فيحرمون من نيل شيء منه[2]. قال تعالى:

(١) قال الدكتور محمد إسماعيل المقدم في المرأة بين تكريم الإسلام وإهانة الجاهلية – دار ابن الجوزي – القاهرة (ص ٢٩٧-٣٠٠): «لقد كان عرب الجاهلية يرونه ثمنًا للمرأة عند زواجها، ويطلقون عليه «النافجة» أي الزيادة والكثرة، وكان من حق الأب، لا الابنة المخطوبة، ولذا كانت العرب في الجاهلية تقول للرجل إذا وُلدت له بنت: «هنيئا لك النافجة» أي المعظِّمة لمالك، وذلك أنه يزوجها، فيأخذ مهرها من الإبل، فيضمها إلى إبله، فينفجها، أي يرفعها، ويكثِّرها.

(٢) يقول الدكتور توفيق برو في تاريخ العرب القديم – ط٢ دار الفكر (ص: ٢٧٠): «كان الإرث من حق الرجل فقط، وقد حرمت منه المرأة والأولاد الصغار والجواري والبنات. ويظهر أن هذا الحق قد خص به الذين يركبون الخيل ويحملون السلاح، وقاعدتهم في ذلك: «لا يرث الرجل من ولده إلى من أطاق القتال» وللرجال أن يرثوا من النساء، وأن يرثوهن أنفسهن، كما يرثون المتاع فيرث الابن الأكبر زوجات أبيه. ومن مات عن بنات ولم يكن له أبناء ذكور يرثه إخوته، وتحرم بناته من ميراثه..» ويقول الدكتور عبد الله عفيفي الباجوري في المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها – ط٢ مكتبة الثقافة بالمدينة =

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾. [النساء:٧].

ج- ومن نماذج سياقات العدالة في السورة ذلك التوجيه الرّباني الذي أقام العدالة قواعد الحفاظ على أعراض الناس وأموالهم. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ . [النساء:٢٩].

وقد حذر النبي – صلى الله عليه وسلم – من انتهاك أعراض الناس وأموالهم، وجعلها بينهم محرّمة، في أعظم خطبة وأشملها وأوعاها وفي مشهد لم يشهد مثله، في أواخر حياته – صلى الله عليه وسلم – فقال في ذلك المشهد المهيب في خطبة الوداع: «يا أيها الناس أي يوم هذا؟»، قالوا: يوم حرام، قال: «فأي بلد هذا؟»، قالوا: بلد حرام، قال: «فأي شهر هذا؟»، قالوا: شهر حرام، قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا»، فأعادها مرارا، ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت». متفق عليه([1]).

=المنورة (٢/ ٣٣): «من سنن العرب – أي في الجاهلية – أن النساء لا يؤول إليهن من ميراث الرجال شيء. وكانوا يقولون في ذلك: «لا يرثنا إلا من يحمل السيف ويحمي البيضة» فإذا مات ورثه ابنه، فإن لم يكن فأقرب من وجد من أوليائه أبًا كان أو أخاً أو عمًّا. على حين يضم بنات الميت ونساءه إلى بنات الوارث ونسائه، حتى جاء الإسلام فَصَدع ذلك الضرب من الظلم، واختص النساء بنصيب مما ترك الرجال.

(١) انظر البخاري (١٧٣٩) واللفظ له، وبنحوه عند مسلم (١٦٧٩).

ح- ومن ذلك أيضا ما فصلّته السورة في نظام المواريث بشكل يحقق عدالة الإسلام ويقيم أسس المساواة، ويراعي وشائج المجتمع : ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين﴾.[النساء:١١]

والنماذج في السورة عديدة جاءت كلها في سياقات العدالة. والمتدبّر في السورة، يلحظ أنها تناولت الحديث عن العدالة مع مختلف الفئات؛ عدل مع اليتامى والنساء ممن قد لا يتمكنون من أخذ حقوقهم في مؤسسات الأسرة والمجتمع، عدل مع الأعداء، عدل مع الأحباب والأقارب والأصحاب...

كما أخذت قضية العدالة مع النساء الحيز الأكبر في السورة في آيات عدة منها؛

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ. وَآتُواْ النِّسَاء صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ . [النساء:٣].

﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَاء كَرْهًا وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ . [النساء:١٩].

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلاَ تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِينا وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ . [النساء:٢٠-٢١].

﴿وَلاَ تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ اللّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ . [النساء:٣٢].

﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ . [النساء:٣٤].

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاء قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاء اللَّاتِي لاَ تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ . [النساء:١٢٧].

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النِّسَاء وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ . [النساء:١٢٩].

وبهذا أصلّت السورة للعدالة وآليات التطبيق لها وتحقيقها في الفرد والأسرة والمجتمع على حدّ سواء، لتجعل منها قيمة عملية كسبية يسعى الإنسان المؤمن بتزكية نفسه من خلال تطبيقها في حياته([1]).

فآيات السورة العظيمة أقامت نظامًا اجتماعيًا قائمًا على تطبيق توحيد الله سبحانه والسير وفق نهجه في علاقة الإنسان بربه في واقع الحياة من خلال إحسان تعامله مع الآخرين، فبدأ بقضية الزوجة أولًا في داخل الأسرة، ثم انتقل من الأسرة – البيت – إلى البيت الأكبر، المجتمع.

(١) راجع حول ذلك: التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، تأليف نخبة من علماء التفسير وعلوم القرآن، إشراف: مصفى مسلم، جامعة الشارقة، ٢٠١٠م.

ويمكن القول بأن السورة من الآية الأولى إلى الآية الخامسة و العشرين ثم من الآية ٣٣ إلى الآية ٣٥، هكذا الآيات ١٢٧ إلى الآية ١٣٠، تناولت الحديث عن حقوق اليتامى والنساء، و طريقة تقسيم الإرث بين الجنسين، وحقوق الفئات المختلفة فيه، وحق المرأة بالمهر و حرمة الزواج من بعض أصناف النساء منها حرمة الزواج من زوجة الأب...كل ذلك في إطار الحفاظ على ضروريات الدين والنفس والعرض والعقل والمال. كما تناولت آليات تحقيق العدالة في الأسرة و ضرورة رعاية العدل والإنصاف في الصلح والنزاع والخلافات بين الزوجين وخارج إطار العلاقة الزوجية كذلك.

ثالثًا: التناسب والتلازم بين التقوى وقيمة العدالة في سورة النساء

سورة النساء تتكلم في كل آياتها عن العدالة(١)، وتحقيقها بكل صورها؛ ومن ذلك الاهتمام بالوفاء بحقوق الآخرين دون ضرورة مطالبتهم بها، كما في حال اليتامى وغيرهم من الفئات التي ذكرتها السورة.

(١) قال الراغب الأصفهاني في المفردات في غريب القرآن «العدالة والمعادلة: لفظٌ يقتضي معنى المساواة، والعَدْلُ والعِدْلُ يتقاربان، لكن العَدْلُ يستعمل فيما يدرك بالبصيرة كالأحكام، وعلى ذلك قوله: {أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِيامًا} [المائدة/ ٩٥]، والعِدْل والعَدِيلُ فيما يدرك بالحاسّة كالموزونات والمعدودات والمكيلات، فالعَدْلُ هو التّقسيط على سواء، وعلى هذا روي: «بالعَدْلِ قامت السّموات والأرض» تنبيها أنه لو كان ركن من الأركان الأربعة في العالم زائدا على الآخر أو ناقصًا عنه على مقتضى الحكمة لم يكن العالم منتظمًا.

والسورة العظيمة تربط منذ بداياتها بين العدالة والحق، الذي هو صنوان العدل وإقامته.

وتوضّح السورة أن العدالة تكون في المشاعر الإنسانية كما هي في القول؛ عدالة في العمل والسلوك، عدالة مع النساء، عدالة مع الصغار، مع الكبار، عدالة مع الأقوياء، عدالة مع الضعفاء. كان لابد من التقوى التي تبني في النفس الإنسانية قيمة العدالة وتحميها من العبث بها. وهو أمر لا يمكن تحققه بعيدا عن تعزيزه في علاقة الإنسان بخالقه وأداء حقوقه سبحانه والقيام بها خير القيام ومن ثمّ الوفاء بحقوق الآخرين ضمن التزامات الإنسان نحو خالقه سبحانه. فصورة العدالة تتجسد في النفس الإنسانية على قدر ما يحمل الإنسان من التقوى.

من هنا جاء الحديث عن التقوى في موضعين في الآية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ... ﴾ [النساء: ١] وفي نفس الآية: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]

والعلاقة بين التقوى والرقابة الذاتية وطيدة أظهرتها الآية بعمق، فالعدالة تحتاج إلى رقابة عالية.من هنا جاء الارتباط بين التقوى والعدالة في بدايات السورة محققًا لهذا المقصد العظيم. كما أن في الآية تأكيدًا لمقصد إنساني يرتبط بالرقابة يتمثل في أن العدالة لا يمكن لها أن تتحقق في مؤسسة أو مجتمع بدون مراقبة لمسيرة تحقيقها. فالعدالة لا تتعلق بسنّ القوانين والأنظمة فحسب دون وضع آليات لمراقبة تحققها، وهذا مقصد عظيم جاءت به هذه السورة الكريمة.

بل إن السورة جعلت مبدأ: «فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ» الضمانة الحقيقية لتحقيق العدالة بكافة صورها. فالعدالة ليست مطلبًا يطالب به الناس ولا مجرد حق مكتسب يسعى وراءه البشر، وإنما العدالة التي تبنيها سورة النساء عدالة واجب.

والفارق بين هذا وذاك أن العدالة حين تصبح واجبًا عينيًا، حينها يجب على كل إنسان أن يقوم بذلك الواجب ويؤديه ويقوم بحمايته، ومن ثمّ ستتحقق تلك العدالة على كل المستويات المختلفة. فالعدالة ليست مسؤولية مؤسسات فحسب بل مسؤولية أفراد شركاء في صناعتها والحفاظ عليها.

كما أن سورة النساء حين تأتي بحقوق اليتامى والنساء والأبناء وتشريعاتها ضمن سياق التقوى، تؤكد أن البناء القيمي لا يتحقق من خارج الذات بل لابد من تحقيقه أولًا في الذات. ولو نظرنا إلى سورة النساء في آياتها، لوجدنا أن التقوى حاضرة في العلاقات الأسرية وتحديدًا العلاقات الزوجية، وفي حقوق الزوجية بدءً من المهر والحقوق المالية والنفسية...

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١].

فالإنسان تعترضه حالات مرتبطة بالمحبة أو الكره؛ إلا أنها أمور نسبية لابد من إخضاعها لقيمة العدالة المطلقة. ويمكن القول بأن من الآيات التي أوضحت التلازم بين التقوى والعدالة في السورة؛

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ . [النساء: ١].

﴿لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيدًا ﴾ [النساء:٩].

﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾. [النساء:١٢٨].

﴿ولَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النِّسَاء وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. [النساء:١٢٩].

﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾. [النساء:١٣٥].

ثانيا: التناسب بين المساواة وقيمة العدالة في سورة النساء

قيمة العدالة التي تتحدث عنها سورة النساء فيها محور آخر قائم على المساواة بين الخلق، المساواة في القيمة الإنسانية «مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ». فالعدالة لا بد لتحقيقها من الارتكاز على الشعور بأن الخلق متساوون فيما بينهم، متساوون في أصل خلقتهم وعبوديتهم لخالقهم سبحانه وتعالى.

من هنا بدأ بالحديث عن اليتامى، وهو الأمر اللافت للنظر في الآية الثانية: ﴿ وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢] [(١)]. فالبدء باليتامى والحديث عن

(١) قال البغوي رحمه الله في تفسيره – ط١ دار إحياء التراث العربي (١/ ٥٦٢) تعليقًا على الآية: «واختلفوا في هذا التبديل، قال سعيد بن المسيب والنخعي والزهري =

حقوقهم جاء لأن قيمة العدالة التي تؤسسها سورة النساء لا ترتبط بأوضاع الناس الاجتماعية، بل بإنسانية الإنسان والنظر إلى قيمته الإنسانية غير الخاضعة لأحواله الاجتماعية أو مستواه المعيشي ....

فبدأت السورة بهم لتؤكد أن **المجتمع الذي يصون حقوق هذه الفئة سيكون أكثر صيانة وحفاظًا على قيمة العدالة مع كل أمم وشعوب الأرض على اختلاف أجناسهم وألوانهم وطبقاتهم.**

ثم بعد ذلك تنتقل الآيات إلى الكلام عن النساء، وفي ذلك تأكيد آخر على قيمة المساواة في أصل الخلقة بين البشر (رجالًا ونساءً)، وأهميتها في الوفاء بالحقوق وتحقيق العدالة في المجتمع. من هنا جاءت الآيات على عشرات الممارسات في المجتمع الجاهلي التي كانت تقوم في الأصل على اعتبار عدم المساواة في أصل الخلقة بين البشر.

كان الوضع في الجاهلية يقوم على خرق هذه القيّم؛ العدالة، الرحمة، الأمانة، والمساواة، ولماذا كانت هذه الخروقات في المجتمع الجاهلي!.

=والسدي: كان أولياء اليتامى يأخذون الجيد من مال اليتيم ويجعلونه مكانه الرديء، فربما كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من مال اليتيم ويجعل مكانها المهزولة، ويأخذ الدرهم الجيد ويجعل مكانه الزيف، ويقول: درهم بدرهم، فنهوا عن ذلك، وقيل: كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء والصبيان ويأخذ الأكبر الميراث، فنصيبه من الميراث طيب، وهذا الذي يأخذه من نصيب غيره خبيث.

عند التدبّر في آيات السورة نجد أن العلاقة بين الإنسان والخالق كانت علاقة شركية قائمة على اتخاذ الشركاء[1]. فحين أخطأ الإنسان الجاهلي وتخبط في علاقته مع الله – عز وجلّ – نتج عن ذلك كل أشكال وصور التخبط في مجال العلاقات والسلوكيات الإنسانية، فوقع في الظلم؛ ظلم اليتامى، ظلم النساء، ظلم العبيد، ظلم كل الطبقات التي استضعفها في المجتمع.

وقد أكدت السورة المساواة من خلال تحقيق العدالة وتنفيذها، ولم يرد فيها ولا في غيرها لفظة المساواة إذ أن المساواة في بعض الحالات تكون ظلمًا منافيًا للعدالة. فكان الأمر بالعدل لا بالمساواة المطلفة. قال تعالى: ﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ﴾[النساء:٥٨].

وبذلك كان مفهوم تحقيق العدل هو مفهوم أعمّ وأشمل من المساواة التي يمكن تحقيقها من خلال المساواة بين المتساوين والتفريق بين المتفرقين. ويمكن جمع الآيات التي تناولت هذه القضية في السورة؛

(١) اتخاذ الشركاء مع الله – عز وجل – هو أعظم الذنوب قاطبة، أن يجعل الإنسان لربه ندًّا وشريكًا له في الربوبية أو الإلهية. هذا والله أظلم الظلم وأقبح الجهل وأكبر الكبائر؛ ولذا لم تدع الرسل إلى شيء قبل التوحيد، ولم تنه عن شيء قبل التنديد، ولم يتوعد الله على ذنب أكبر مما جاء على الشرك من الوعيد الشديد، ولذلك جاء في الصحيحين – البخاري (٤٤٧٧)، مسلم (٨٦) – من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي – صلى الله عليه وسلم –: أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك».

- ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم﴾[النساء:٩٥].
- ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَا أَرَاكَ ٱللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً﴾.[النساء:١٠٥].
- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُۥاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾.[النساء:١٣٥].
- ﴿يأ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُواْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.[النساء:٩٤]

المبحث الثاني

سورة النساء ....نماذج وصور عملية لتطبيق العدالة

يقتضي بناء العدالة في المجتمع تأسيس عدالة في التبادل والتوزيع والقانون....الخ. من هنا أسست سورة النساء لتلك الصور من العدالة وأقامتها على قواعد إيمانية ترتبط بالتقوى القائمة على التوحيد بين الإنسان وخالقه سبحانه.

ومن ذلك؛ ما جاء في الحديث عن توزيع أنصبة المواريث: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾ النساء:١١.

تبدأ الآيات بقوله سبحانه: «فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ» «يُوصِيكُمُ اللَّهُ» «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا».

جاءت هذه الآية لتوضح عدالة التشريع وعدالة التوزيع وآليات تصريفها من خلال حصر التشريع بيد الله سبحانه لا بيد غيره وهذا انعكاس لمفهوم التوحيد الخالص. إذ أن وحدانية الخالق وتفرده بالتشريع تطبيق لمفهوم التوحيد وتقوى الله في النفوس المؤمنةبه.

كما أن حصر التشريع بيد الله سبحانه وتعالى توضّح أن عدالة الخالق سبحانه وتعالى مطلقة؛ فهي عدالة الغني عن عباده وهم الفقراء إليه سبحانه وتعالى، بخلاف كافة أشكال التشريعات الوضعية التي قد يسقط فيها البشر في إشكاليات المحاباة والمداهنة من جراء الوقوع في شَرك النسبية البشرية.

يقول السّيوطي رحمه الله" :وأمّا سورة النّساء، فتضمّنت أحكامَ الأسباب والرّوابط الّتي بين النّاس على اختلافهم، وهي نوعان: مخلوقة لله ومقدورة لهم كالنسب والصهر ولهذا افتتحت بقوله :﴿اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ ثم قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ﴾.[النساء:١] {فانظر هذه المناسبة العجيبة في الافتتاح وبراعة الاستهلال حيث تضمنت الآية المفتتح بها ما أكثر السورة في أحكامه من نكاح النساء ومحرماته والمواريث المتعلقة بالأرحام، وأن ابتداء هذا الأمر كان بخلق آدم ثم خلق زوجه منه ثم بث منهما رجالا ونساء في غاية الكثرة([1])".

أولا: المحافظة على الكرامة الإنسانية

الكرامة الإنسانية مبدأ أصيل جعله القرآن العظيم مقصدًا من مقاصده. فالإنسان يحمل قيمة أساسية بذاته[2]، لمجرّد كونه إنسان، بصرف النظر عن ديانته

(١) السيوطي، الإتقان، مرجع سابق، ج٢، ص ١١٢.

(٢) انظر في تفاصيل أكثر حول الكرامة الإنسانية في الإسلام: عبد العزيز التويجري، الكرامة الإنسانية في ضوء المبادئ الإسلامية، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة إيسيسكو، الطبعة الثانية، ٢٠١٥م، على الرابط:h

ttps://www.isesco.org.ma/ar/wp - content/uploads/sites/٣/٢٠١٥/

أو لونه أو عرقه أو.....قال تعالى﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾.[الإسراء:٧٠]
والكرامة أصلٌ أصيل في النوع البشري وفي تركيب الطبيعة الإنسانية منذ أن خلق الله آدم. فالدلالة القرآنية تؤكد بشكل قاطع أن الكرامة الإنسانية هي من قبيل الفطرة التي فطر الله الناس عليها[1].
من هنا كان الحفظ على الكرامة الإنسانية من أبلغ وأنصع صور العدالة التطبيقية في سورة النساء، التي قلّ التفات الباحثين إليها.

بل إن الحفاظ على الكرامة الإنسانية جاء في الآية الأولى من سورة النساء التي افتتحت بخطاب البشرية كافة على الرغم من أن طبيعة السور المدنية عُرف عنها أنها تكون غالبا بنداءات للمؤمنين (يا أيها الذين آمنوا).

فسورة النساء جاءت بإعلان هذا المبدأ العظيم: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

كما أن السورة بآياتها توضّح أن ما جاء فيها من تشريعات وأحكام أسرية واقتصادية واجتماعية وسياسية كفيلة بالحفاظ على كرامة الإنسان وأن كل ممارسة أو عرف أو تصرف شائع من شأنه أن يميز بين الناس، أو ينتقص من حقوقهم وواجباتهم، إنما هو مناقض لمفهوم الكرامة الإنسانية، مقوض لكيان الأسرة الإنسانية الجامعة.

(١) التويجري، المرجع السابق، ص ١٣-١٤.

ويمكن القول بأن آيات سورة النساء جاءت بمقصد الحفاظ على الكرامة الإنسانية داخل الأسرة الواحدة ومن ثمّ المجتمع.

ومن ذلك قوله تعالى في تحديد المحرّمات من النساء: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا ﴾.[النساء:٢٣]

هذه التشريعات جاءت حفاظًا على إنسانية الإنسان، حفاظًا على تلك الكرامة الإنسانية التي أراد القرآن لها أن تُصان وتُرفع، فجعل علاقات الأقارب – تعلو فوق قضية الغرائز وما شابهها. فوضع القرآن العظيم الحدود والمصارف التي تليق بإنسانية الإنسان، وأتى في سياق ذلك على كل العلاقات الجاهلية التي أهانت وأهدرت كرامة الإنسان من خلال نكاح بعض المحارم كزواج الابن الأكبر لزوجة أبيه بعد وفاته. قال تعالى: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾.[النساء:٢٢]

وفي هذا الإطار يمكن أن يفهم أن ما طرأ في المجتمعات المعاصرة من تغير العلاقات بين الرجل والمرأة، وإباحة المحرمات، إنما هي في حقيقتها اختراق لإنسانية الإنسان وكرامته قبل كل شيء.

ومن جوانب الحفاظ على الكرامة الإنسانية في سورة النساء كذلك؛ ما جاءت به الآيات في آليات إدارة الخلافات الزوجية والشقاق بين الزوجين. فالآيات أسست الكرامة بين الزوجين وأكدت ضرورة حرص كل واحد منهما على

كرامة صاحبه، لتحقيق مطالب الأسرة التي يبنيها القرآن التي من أعظمها الحفاظ على الكرامة الإنسانية لأفرادها وتعزيزها.

فالإنسان حين يهان أمام نفسه وأمام الطرف الآخر – الزوج أو الأبناء – في محيط الأسرة، يصبح أكثر هوانًا على نفسه أمام الآخرين، وحينها تكون الإهانة في الشارع أو خارج مؤسسة الأسرة أقل إيلامًا، وهذا يتناقض ومقصد القرآن في الحفاظ على الكرامة الإنسانية والإعلاء من شأنها في نفس الإنسان الفرد ذاته وفي محيط أسرته قبل أي أحد.

لقد أراد القرآن أن يصنع إنسانًا كريمًا على نفسه، كريمًا في أسرته، كريمًا على زوجه، وأن يشعر بتلك الكرامة؛ فالذي يشعر بتلك الكرامة هو الأقدر على الحفاظ عليها والدفاع عنها ضد أي اعتداء بل هو الأكثر حرصًا على حماية وكرامة غيره والدفاع عنها.

من هنا جاء القرآن العظيم بضرورة الحفاظ على تلك الكرامة في إدارة الخلافات بين الزوجين والنزاعات. فالإنسان حال غضبه ووقوعه تحت تأثير الانفعالات النفسية، يمكن أن يُدفع إلى المساس بكرامة الطرف الآخر (الذي اختلف معه) أو ربما حتى إهانته بالقول أو التصرف والفعل. فإذا بالقرآن العظيم في هذه السورة يعالج ذلك بحكمة تحفظ على الطرفين كرامتهما حتى في أصعب الظروف والملابسات.

قال تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٥]

ثم في قوله سبحانه في الآية التالية:

﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾. [النساء:٣٦]

والآيات هنا أرادت للخلافات الزوجية أن تبقى منحصرة في إطار البيت والحجرة (كما في حالة علاج النشوز) ولا تجاوزها إلى خارج الحجرة الخاصة بالزوجين. أراد لتلك العلاقات أن تقتصر على جانب الزوج والزوجة ولا تخرج عن هذا الإطار، حفاظًا على كرامة الطرفين.

إذا أن الأسرار والأحداث الزوجية وخفاياها التي تقع أثناء الخلافات، إذا ما خرجت عن نطاق الزوجين، أدت غالبا إلى حدوث مساس أو خلل بكرامة أحد الطرفين أو كليهما، وهو ما أراد القرآن الحكيم أن يجنّب الطرفين عواقبه الوخيمة. ذاك أن الإنسان إذا امتهن، سهل عليه الهوان وتوابعه.

فإذا عجز الزوجان عن حّل تلك الإشكاليات فيما بينهما، جاء دور الحكمين من الأهل مع ضرورة تحري الحكمة وإرادة الإصلاح فيهما[1].

(١) قال ابن قدامة في المغني – ط١ دار إحياء التراث (٧/ ٢٤٣): «الزوجين إذا وقع بينهما شقاق، نظر الحاكم، فإن بان له أنه من المرأة، فهو نشوز – قد مضى حكمه – وإن بان أنه من الرجل، أسكنهما إلى جانب ثقة، يمنعه من الإضرار بها، والتعدي عليها. وكذلك إن بان من كل واحد منهما تعد، أو ادعى كل واحد منهما أن الآخر ظلمه، أسكنهما إلى جانب من يشرف عليهما ويلزمهما الإنصاف، فإن لم يتهيأ ذلك، وتمادى الشر بينهما، وخيف الشقاق عليهما والعصيان، بعث الحاكم حكما من أهله وحكما من أهلها، فنظرا بينهما، وفعلا ما يريان المصلحة فيه، من جمع أو تفريق؛ =

من هنا جاءت الآية التي تليها تذكّر الإنسان – الرجل والمرأة – بأن القيمة الحقيقية التي يمكن أن تحكم محيط العلاقات الأسرية والعلاقات الاجتماعية؛ قيمة التوحيد. جاء قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾.[النساء:٣٦]. فالعلاقات الاجتماعية سلسلة من العبادات العظيمة والجليلة التي يتقرب بها المؤمن لخالقه عزّ وجلّ.[1]فكلما ازداد الإنسان تقرّبا

=لقول الله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ...} [النساء: ٣٥]»

(١) وقد تضافرت الأدلة الشرعية قرآنًا وسنة على بيان هذا المقصد العظيم والتركيز عليه، {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} [الحجرات: ١٠] فهم أخوة بكل ما يحمله لفظ الإخاء من معنى، وبعضهم أولياء بعض كما قال الله: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} [التوبة: ٧١] والولاية تقتضي الحب والنصرة والتعاضد والتعاون، وفي الحديث المتفق عليه – البخاري (٦٠١١)، مسلم (٢٥٨٦) واللفظ له – عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» وفي لفظ عند مسلم: «المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر» وفي لفظ لمسلم أيضًا: «المسلمون كرجل واحد، إن اشتكى عينه اشتكى كله، وإن اشتكى رأسه اشتكى كله» وفي الصحيحين كذلك – البخاري (٢٤٤٦)، مسلم (٢٥٨٥) – أن النبي – صلى الله عليه وسلم — قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا» وشبك بين أصابعهبيده.

وتوحيدًا لخالقه ازداد إحسانًا ومخافة من الله في مجال العلاقات والروابط الاجتماعية والأسرية والحفاظ عليها.وفي هذا مقصد عظيم يصعب تحقيقه إذا لم يرتبط التوحيد في قلب الإنسان بسلوكياته وعلاقاته الاجتماعية.

ومن مظاهر تأكيد الكرامة الإنسانية في سورة النساء وتجلياتها، تأكيد حق الحياة وصيانته من أي اعتداء؛

- ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾.[النساء:٢٩]

-﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾.[النساء:٩٣]

-﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُواْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾. [النساء:٩٤]

- ﴿ لاَ يُحِبُّ اللَّهُ الجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ القَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾[سورة النساء: الآية ١٤٨].

ثانيا: مشروعية حماية الكرامة الإنسانية والدفاع عن حقوقها

كانت النزعة السائدة في الجاهلية هي الاعتداء، الأمر الذي أقام علاقات الناس آنذاك على العدوان والحروب الطاحنة أو المحالفة والنصرة ظلمًا أو عدلًا، حقًا أو باطلًا ...يقول غوستاف لوبون في هذا السياق:(لم تكن جزيرة العرب قبل

ظهور محمد سوى ميدان حرب دائم واسع تأصل في العرب من الطبائع الحربية"(١).

إلا أن القرآن العظيم حين نزل على تلك النفوس، استأصل منها تلك العدوانية، وحرّم جميع أشكال العدوان فالله لا يحب المعتدين، ولم يُشرع القتال إلا في سبيل الله.

ولذلك جاءت الآيات العظيمة في سورة النساء بعد الآية ٧٠، لتؤكد أولًا أن الغاية من القتال، ليست لأجل نزوات أو أهواء فردية أو جماعية،ولا لتحقيق مصالح فردية، أو انتهاك حرمات الشعوب ونهب ثرواتها ومقدراتها ومنافستها في أرضها.قال تعالى: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.[النساء:٧٤].
من هنا أتت الآيات في سورة النساء على كل ما كان يقاتل عليه الناس في الجاهلية، من منافع مادية أو عصبية جاهلية وقبلية.وجعل السبيل الذي يحدد شرعيتها (سبيل الله) لا غير. إذ أنه الضابط الوحيد لشرعية إدارة النزاع بين البشر واستعمال القوة إذا اقتضته الظروف.

من هنا شُرع القتال ليوقظ في النفوس تلك الحقيقة، فالنفوس التي تستطيع الخلاص من هذه النزوات والمصالح هي تلك النفوس التي باعت الدنيا واشترت الآخرة: «الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ» والإنسان الذي يدرك قيمة الآخرة وما فيها،

(١) غوستاف لوبون، حضارة العرب، ص ٧١٧. وانظر كذلك: وهبة الزحيلي، آثار الحرب دراسة فقهية مقارنة، دار الفكر، دمشق، الطبعة الخامسة، ٢٠١٣م.

هو ذاك الذي يستطيع أن يحرر مفهوم القتال من الخضوع لمصالح فردية أو مكاسب قريبة عاجلة.

وتؤكد الآيات التي تلتها في سورة النساء مشروعية القتال في سبيل حماية الكرامة الإنسانية للبشر على اختلاف أجناسهم ومستواهم الاجتماعي، قال تعالى: ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾.[النساء:٧٥]. فالدفاع عن هؤلاء المستضعفين وحمايتهم في عالم تحرّكه المصالح والأهواء والشهوات، مقصد عظيم جاءت به السورة.

ومما جاءت به هذه السورة العظيمة في حماية الكرامة الإنسانية وحفظ حقوق البشر؛ الهجرة والانتقال إلى مكان يُحافظ فيه على كرامته وإنسانيته. قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.[النساء:٩٧]. فالآية هنا فتحت باب الهجرة ليكون للإنسان الحق في العيش في مكان تُصان فيه كرامته ويتمكن فيه من ممارسة حقوقه الإنسانية. ذاك أن إهانة تلك الكرامة والنيل منها، إذلال ومهانة لا تتوافق ومقاصد القرآن العظيم.

وإن تخصيص السورة للحديث عن حقوق النساء واليتامى دليل على أن العدالة في كتاب الله – عزّ وجّل –، عدالة مطلقة تنظر إلى قيمة الإنسان في

إنسانيته، فإذا ما أحاطت ظروف معينة يتعرض لها كل إنسان من يُتمٍ أو ما شابه في حياة ذلك الإنسان فهذا لا يعني أن تُهدر حقوقه في المجتمع. من هنا جعل القرآن أفراد المجتمع أوصياء على حقوق الناس، أمناء على أداء تلك الأمانات وحمايتها والدفاع عنها.

الخاتمة ونتائج الدراسة

تناولت هذه الورقة قيمة العدالة وبعض الآليات لتحقيقها من خلال تدبّر سورة النساء. وقد أوضحت أن العدالة في سورة النساء قيمة تطبيقية عملية، وليست نظرية بعيدة عن الواقعية. من هنا أوضحت الدراسة تلك الآليات التي أكدتها السورة في تشريعاتها لجعل قيمة العدالة واقعًا في حياة الفرد والأسرة والمجتمع، تحفظ على الناس كرامتهم الإنسانية. كما بيّنت أن تحقيق العدالة مسؤولية على عاتق الفرد والأسرة والمجتمع. وأن الأسرة التي يحافظ فيها الأفراد والأزواج على كرامة بعضهم البعض هي المناخ الأولي الذي تنمو فيه براعم العدالة حتى ولو كان ذلك في أثناء وقوع شقاق أو خلاف بين الزوجين. وتخلص الدراسة إلى أهمية توظيف منهج التدبر في كتاب الله بصفة عامة وفي سور الأحكام ومنها سورة النساء خاصة للكشف عن دور الآيات القرآنية في التربية العملية للفرد والمجتمع على القيم الأخلاقية. إذ أن الحاجة ماسة لخطوات عملية لتطبيق هذه القيم في الواقع أكثر من دراستها من جوانب التنظير والفلسفة فحسب.

ويمكن استخلاص النتائج التالية من هذه الدراسة؛

١. تأكيد سورة النساء على تكريم الإنسان، ومن ثمّ تشريع كافة التعاليم العادلة التي تكفل له الحفاظ على تلك الكرامة وصيانتها.

٢. من مظاهر تنفيذ العدالة في السورة وتطبيقاتها؛ الحفاظ على حقوق الناس مهما اختلفت مستوياتهم وأوضاعهم ومن ذلك: حفظ أنفسهم وأموالهم وأعراضهم.

٣. لم تقف السورة عند تقرير مجموع الحقوق التي تحفظ كرامة الإنسان؛ بل جاءت بتشرعي مجموعة من العقوبات الدنيوية والأخروية لمنع الاعتداء على هذه الحقوق ومن ثم إذلال الإنسان وهدر كرامته.

٤. العلاقة الوثيقة بين مقاصد الشريعة وآليات تطبيقها في سورة النساء سيما ما تعلق بالجوانب الأسرية والاجتماعية.

وتوصي الدراسة بما يلي:

- الاهتمام بإجراء المزيد من الدراسات حول العلاقة بين مقاصد التشريع في السور القرآنية وخاصة السور التي حوت الأحكام التشريعية وتصنيفها بحسب مجالاتها. إذ أن ذلك يكشف عن مديات التطبيق والتنفيذ وآلياته من مظان استنباطاته.
- الاهتمام بالأبعاد الإنسانية والاجتماعية في أثناء تناول ودراسة تفسير السور القرآنية المختلفة خاصة تلك التي تناولت قضايا المرأة والأسرة بشكل خاص.

المراجع

- الأصفهاني، أبو القاسم الراغب. المفردات في غريب القرآن، دار القلم، بيروت، ١٤١٢هـ
- البقاعي، برهان الدين. نظم الدرر في تناسي الآيات والسور، دار الكتاب الإسلامي، ١٩٨٤م.
- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود. معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤٢٠هـ.
- التويجري، عبد العزيز .الكرامة الإنسانية في ضوء المبادئ الإسلامية، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة إيسيسكو، الطبعة الثانية، ٢٠١٥م
- ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٩٩٥م
- ابن جزي، محمد بن أحمد. التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م.
- حسن، آيات عادل زكريا محمد. مفهوم العدالة بين أفلاطون ورولز، أطروحة ماجستير، جامعة دمنهور – كلية الآداب –قسم الفلسفة، ٢٠١٢م

- السيوطي، جلال الدين .معترك الأقران في إعجاز القرآن، دار الكتب العلمية، بيرون، ١٩٨٨م.
- الزحيلي، وهبة . آثار الحرب دراسة فقهية مقارنة، دار الفكر، دمشق، الطبعة الخامسة، ٢٠١٣م.
- ابن عاشور، محمد الطاهر. التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
- لوبون، غوستاف. حضارة العرب، ترجمة: عادل زعيتر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ٢٠١٢م.
- المقدسي، ابن قدامة. المغني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٥م.